المملكة المغربية
وزارة التضامن والمرأة
والأسرة والتنمية الاجتماعية

ⵜⴰⴳⵍⴷⵉⵜ ⵏ ⵍⵎⵖⵔⵉⴱ
ⵜ ⴰ ⵎ ⵡ ⵜ ⵏ ⵡⵣⵣⴰⵏ
ⴰⵜⵎⵓ ⵓⵜ ⴰⵜⵡⵓ ⴰⵜⵅⵎⴰ ⵜⴰⵎⴰⵢⵜ

ROYAUME DU MAROC - MINISTÈRE DE LA SOLIDARITÉ, DE LA FEMME DE LA FAMILLE ET DU DÉVELOPPEMENT SOCIAL

المؤتمر الدولي حول

الوساطة الأسرية ودورها في الاستقرار الأسري

قصر المؤتمرات، الصخيرات
المملكة المغربية

7-8 دجنبر 2015

أوراق المؤتمر

بشراكة مع:
F.M.F.E
المنتدى المغربي للأسرة والطفل

بدعم من:
نحو حكامة ديمقراطية معززة في دول جنوب المتوسط
Financé par l'Union européenne
UNION EUROPÉENNE
COUNCIL OF EUROPE
CONSEIL DE L'EUROPE
Mis en œuvre par le Conseil de l'Europe

AMBASSADE D'AUTRICHE RABAT

Liberté • Égalité • Fraternité
RÉPUBLIQUE FRANÇAISE
Ambassade de France au Maroc

www.social.gov.ma

المؤتمر الدولي حول

الوساطة الأسرية ودورها في الاستقرار الأسري

7-8 دجنبر 2015 | قصر المؤتمرات، الصخيرات
المملكة المغربية

أرضية المؤتمر - البرنامج

السياق العام

تعتبر الأسرة نواة المجتمع، والدعامة الأساسية في بنيته، فهي التي تؤمّن الاستقرار واكتساب المعرفة والقيم الضرورية لتثبيت أسس المواطنة الكاملة. وهي بالتالي المؤسسة الأولى للتنشئة الاجتماعية الأكثر استحقاقا للدعم لتتمكن من توفير الرعاية الواجبة لمكوناتها والتفاعل مع متغيرات العصر، والقيام بأدوارها ووظائفها في مختلف الأوساط الاجتماعية.

لكن الملاحظ حاليا أن معظم الأسر أصبحت تواجه العديد من التغيرات والتحديات السوسيو اقتصادية والثقافية التي تعيشها مجتمعاتنا نتيجة مجموعة من العوامل، التي أثرت بشكل مباشر على الأسر فجعلتها تواجه الكثير من الرهانات، يطبعها بروز ظواهر اجتماعية تهدد كيانها، الأمر الذي يدعو إلى تعميق النقاش حول نوعية الخدمة والمساعدة الاجتماعية التي يمكن توجيهها للمجال الأسري ليستعيد توازنه واستقراره، ويصبح قادرا على التنشئة الاجتماعية السليمة التي ينعكس أثرها على أداء المجتمع لوظائفه، ويحقق له نماءه واستقراره.

فالخدمة الاجتماعية في المجال الأسري لا تنظر إلى الأسرة كوحدة للعلاج فقط، وإنما وحدة للوقاية والإنماء أيضا. إنها الدوافع التي يتعين معها التفكير في:

- نوعية وفعالية السياسات العمومية، وما يتمخض عنها من تدخلات في الحفاظ على استقرار الأسرة؛
- آليات حماية الأسرة وتعزيز مكانتها داخل المجتمع وتدعيم وظائفها.

إن المقاربة القانونية وتحديث التشريع لمواكبة التحولات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية التي تطال الأسرة أصبح أمرا مطلوبا، إلا أنه يبقى غير كاف، إذ لابد من مقاربة شمولية تتضافر فيها كل الجهود ومن كل الجوانب، بما فيها الجانب الوقائي.

من هنا جاء التفكير في آليات تساعد الأسرة على استرداد دورها في بناء المجتمع على أسس ثابتة يكتنفها الحوار البناء والتشارك الإيجابي، بما يعين أفرادها على صيانة حقوقهم، والحفاظ على تحقيق الوحدة والتماسك والاستقرار.

وإذا كانت جل التشريعات لم تنتبه لأهمية الوسائل البديلة في تسوية النزاعات إلا مؤخرا، فإن مجتمعاتنا الإسلامية بصفة عامة، والمغرب بصفة خاصة، كان ولا يزال يعطي للصلح أهمية قصوى في تسوية الخلافات، انسجاما مع قيمنا الإسلامية وثقافتنا وتراثنا الحضاري المتنوع الروافد، الشيء الذي نتج عنه تراكم ممارسات تهدف إلى جبر الضرر، ورفع الحيف، وإصلاح ذات البين.

لقد اتسع مجال الوسائل البديلة لحل النزاعات ليشمل كافة مناحي المعاملات المدنية والتجارية في مختلف المجتمعات، وأصبح يساهم في حل الكثير من الخلافات، بما فيها الميدان الجنائي. كما أضحى التفاوض والصلح والوساطة من الآليات التي تلجأ إليها التشريعات الحديثة في مختلف الدول لإنهاء الخلافات وجبر الأضرار، وصار اللجوء إلى الوساطة والتحكيم وسيلة لفض النزاعات بمشاركة الأطراف ورضاهم.

وعليه، فإن إشاعة ثقافة الوساطة الأسرية، وغيرها من الخدمات المرتبطة بها، يعد السبيل الأنجع لتدبير الخلافات بين أفراد الأسرة. وتظل تجارب العديد من الدول في ما حققته من نتائج في مجال الوساطة الأسرية عاملا محفزا للتحسيس بأهمية هذا النظام والعمل على اعتماده. كما أن الدروس المستخلصة من التجارب الوطنية والدولية، وأيضا الدراسات المنظمة في هذا المجال، سيما في العشرية الأخيرة، أبانت عن الحاجة الماسة إلى تطوير آلية الوساطة الأسرية ضمن

منظور شمولي يستهدف الأسرة وأفرادها في جميع الوضعيات: داخل الأسرة، وفي المحيط العائلي، وداخل مؤسسات الرعاية الاجتماعية، وفي وضع التخلي الأسري، وفي وضعية النزاع مع القانون أو وضعية الشارع.. وسواء تعلق الأمر بالطفولة، أو كبار السن أو النساء في وضعية صعبة أو الأشخاص في وضعية إعاقة... وغيرها من الفئات الاجتماعية.

فالوساطة الأسرية لا يمكن أن تكون ناجعة إلا بتوطين خدمات مصاحبة وقائية وتنموية، كالإرشاد الأسري، وخدمات التوجيه والمواكبة، والتربية الوالدية، ونشر ثقافة الحوار الأسري والصلح.

الإطار المرجعي للوساطة الأسرية بالمغرب

المرجعية الدستورية:

نص الفصل 32 من الدستور على أن الأسرة القائمة على علاقة الزواج الشرعي هي الخلية الأساسية للمجتمع، وأن واجب الدولة العمل على ضمان الحماية الحقوقية والاجتماعية والاقتصادية لهذه الأسرة، بمقتضى القانون، بما يضمن وحدتها واستقرارها والمحافظة عليها من جهة، والسعي لتوفير الحماية القانونية، والاعتبار الاجتماعي والمعنوي لجميع الأطفال، بكيفية متساوية، بصرف النظر عن وضعيتهم العائلية من جهة ثانية. كما نص على إحداث مجلس استشاري للأسرة والطفولة.

البرنامج الحكومي:

يهدف البرنامج الحكومي لـ2012/2016 إلى تقوية وحماية الأسرة، وذلك من خلال وضع سياسة أسرية مندمجة تحرص على تماسك الأسرة وتعزيز أدوارها الوقائية، والنهوض بخدمات الوساطة الأسرية ودعمها عن طريق تشجيع مبادرات جمعيات القرب العاملة في مجال الأسرة.

المرجعية القانونية للوساطة الأسرية:

تستمد الوساطة الأسرية مرجعيتها من العديد من المقتضيات القانونية، كمدونة الأسرة، وقانون المسطرة المدنية.. وغيرها.

مدونة الأسرة : تضمنت مدونة الأسرة مؤشرات لتفعيل الوساطة في مجال قضاء الأسرة، بحيث ورد في ديباجتها «.. تعزيز آليات التوفيق والوساطة بتدخل الأسرة والقاضي». كما تضمنت العديد من موادها مقتضيات تسمح باللجوء للصلح.

قانون المسطرة المدنية : تم إدماج نظام الوساطة في قانون المسطرة المدنية من خلال القانون رقم 08.05 المعدل للباب الثامن منه، وقد نص الفصل 55.327 من هذا القانون على أنه «يجوز للأطراف، لأجل تجنب أو تسوية نزاع، الاتفاق على تعيين وسيط يكلف بتسهيل إبرام صلح ينهي النزاع».

الميثاق الوطني حول إصلاح منظومة العدالة : نص الميثاق في إحدى توصياته على ضرورة مأسسة الوساطة الأسرية.

المواثيق الدولية التي صادق عليها المغرب:

المادة 16 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان التي تنص في فقرتها الثالثة (الأسرة هي الوحدة الطبيعية الأساسية للمجتمع ولها حق التمتع بحماية المجتمع والدولة)، والتي تعتبر اتفاقا دوليا على تعريف الأسرة في المواثيق الدولية.

المادة 13 من العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في فقرتها الثالثة (تتعهد الدول الأطراف في العهد الدولي الحالي احترام حرية الآباء والأوصياء القانونيين عندما يكون تطبيق ذلك ممكنا في اختيار ما يرونه من مدارس لأطفالهم). وهنا نص العهد الدولي على مسؤولية وحقوق الأسرة في تعليم أبنائها.

المادة 18 من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية في فقرتها الرابعة (تتعهد الدول الأطراف في هذا العهد باحترام حرية الآباء، أو الأوصياء عند وجودهم، في تأمين تربية أولادهم دينيا وخلقيا وفقا لقناعاتهم الخاصة. تتعهد الدول الأطراف في العهد الحالي باحترام حرية الآباء والأمهات والأوصياء القانونيين عند إمكانية تطبيق ذلك في تأمين التعليم الديني والأخلاقي لأطفالهم تماشيا مع معتقداتهم الخاصة).

المادة 4 من الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم التي اعتمدت بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة بتاريخ 15 دجنبر 1990.

مبررات تنظيم هذا المؤتمر الدولي

في ظل مواجهة معظم الأسر للعديد من التغيرات السوسيو اقتصادية والثقافية التي أثرت عليها مباشرة، بما أعاقها أحيانا عن أداء دورها المحوري في التنشئة الاجتماعية السليمة التي ينعكس أثرها على أداء المجتمع برمته. وفي أفق بلورة سياسة عمومية مندمجة للنهوض بالأسرة تساهم في معالجة هذه الاختلالات بما يحقق استقرارها، جاء التفكير في تنظيم هذا المؤتمر الدولي لتدارس الوساطة في مختلف أبعادها ومقاربتها، باعتبارها وسيلة لتعزيز التماسك العائلي وتدبير النزاعات، سواء من حيث المفاهيم والتصور أو سبل التفعيل والارتباطات الممكنة مع باقي آليات الخدمة الاجتماعية، وذلك عبر:

- فتح نقاش حول أهمية الوساطة كوسيلة لدعم التماسك العائلي وحل النزاعات الأسرية، خصوصا مع تعدد المفاهيم والتجارب في المجال؛
- تنامي المبادرات الساعية إلى اعتماد الوساطة الأسرية في ظل غياب إطار مفاهيمي موحد ومنهجية دقيقة لمأسستها؛
- الاسترشاد بنجاح آلية الوساطة الأسرية في مختلف الدول، التي اعتمدتها لتدبير النزاعات الأسرية وغيرها، لبلورة النموذج المغربي؛
- استثمار الدروس المستخلصة من التجارب الدولية في هذا المجال؛
- تنامي الحاجة إلى بلورة آلية تساعد الأسر على استرداد دورها القيادي في بناء المجتمعات والمساهمة في دمقرطتها، انطلاقا من رفع التحديات والتحولات التي تواجه الأسر؛

أهداف المؤتمر

- عميق النقاش حول المفاهيم المؤطرة للوساطة الأسرية، والمساهمة في بلورة رؤية موحدة ترتكز على معايير تنطلق من القوانين والتشريعات الوطنية والمواثيق والعهود الدولية؛
- الاطلاع على آليات ومنهجية مأسسة الوساطة الأسرية في التجارب الدولية؛
- تقاسم الممارسات الفضلى والتجارب الميدانية لفاعلي المجتمع المدني؛
- تقديم مقترحات علمية وعملية حول منهجية مأسسة الوساطة الأسرية، انطلاقا من السياق الوطني؛
- إعداد وثيقة ترصد المفاهيم والتجارب الوطنية والدولية ووضعها رهن إشارة الفاعلين؛
- رسم معالم نموذج أمثل يراعي خصوصية المجتمع المغربي في النهوض بأوضاع الأسرة، وإصلاح ذات البين؛
- تعميق التفكير في مرتكزات وتوجهات استراتيجية النهوض بالأسرة المغربية والأسرة على الصعيد العربي.

ويبقى الأمل في تحقيق ذلك معقودا على مختلف الفاعلين في هذا المجال، من قطاعات حكومية ومؤسسات وطنية وجمعيات المجتمع المدني وباحثين وخبراء مختصين، لتقديم تصوراتهم ومقترحاتهم، وعرضها على بساط المناقشة والتحليل المنهجي الهادف، وذلك من خلال جملة من المحاور تخص الإطار المفاهيمي والمرجعي ومراحل التطور التاريخي، إضافة إلى آليات المأسسة وتقاسم مناهج التكوين والتأطير في المجال.

البرنامـــج

اليوم الأول : الاثنين 07 دجنبر2015	
09:30 - 08:30	استقبال وتسجيل المشاركات والمشاركين
10:30 - 09:30	الجلسة الافتتاحية مسيرة الجلسة : **الإعلامية عزيزة لعيوني** كلمة السيد عبد الإله ابن كيران، رئيس الحكومة كلمة السيدة بسيمة الحقاوي، وزيرة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية؛ كلمة السيدة فضيلة كرين، مديرة إدارة شؤون الأسرة بمنظمة التعاون الإسلامي؛ كلمة السيدة زهور الحر، رئيسة المنتدى المغربي للأسرة والطفل.
11:00 - 10:30	استراحة شـــاي
13:30 - 11:00	**الجلسة العامة الأولى: الإطار المفاهيمي والمرجعي والتاريخي لتطور الوساطة الأسرية** رئيسة الجلسة: **السيدة رحمة بورقية** مقرر الجلسة: **السيدة أمينة سليماني الهواري والسيدة حفيظة البوطي** - **الوساطة الأسرية بين مقتضيات الشرع والعرف والقانون** **السيدة وداد العيدوني**، أستاذة بكلية الحقوق طنجة وعضو المجلس العلمي - **رهانات الوساطة الأسرية في المنظومة القضائية الأوروبية** **السيد Dominique Lefeuvre**، الرابطة الأوربية للقضاة في مجال الوساطة - **مقاربات وقائية في وضع سياسات الأسرة من أجل أسرة مستدامة** **السيدة فضيلة كرين**، مديرة إدارة شؤون الأسرة بمنظمة التعاون الإسلامي - **الملاءمة السوسيو ثقافية للوساطة الأسرية بالمغرب** **السيد نوفل عبود**، منظمة البحث عن أرضية مشتركة، فرع المملكة المغربية **مناقشة**
14:30 - 13:30	وجبة غذاء

16:30 - 14:30	**الجلسة الثانية: مأسسة الوساطة الأسرية من خلال التجارب الدولية** رئيس الجلسة: **السيد محمد آيت عزيزي** مقرر الجلسة: **السيد عبد الحميد البكدوري الأشقري والسيدة كريمة حليوتي** - **تطور ممارسة الوساطة الأسرية بجمهورية النمسا** **السيد Bernhard STEGER**، قاضي بمحكمة الاستئناف بفيينا وخبير في الوساطة الأسرية - **الوساطة الأسرية بين المأسسة وتحديات التفعيل** **السيد حسن الإبراهيمي**، مستشار بمحكمة الاستئناف بالرباط، المملكة المغربية - **مأسسة الإرشاد الأسري في الأردن** **الأستاذة مي سلطان**، المجلس الوطني لشؤون الأسرة، المملكة الأردنية الهاشمية - **تطور الوساطة الأسرية بفرنسا** **السيدة Frédérique le Prince والسيدة Bonvel –Ferrant**، الصندوق الوطني للتعويضات العائلية - **الوساطة الأسرية بالبرتغال** **السيدة Maria da Conceicao Oliveira**، خبيرة بمجلس أوروبا في مجال الوساطة الأسرية - **الوساطة كوسيلة بديلة لحل النزاعات العائلية** **السيدة مليكة الورغي**، مديرة شؤون الأسرة بوزارة المرأة والأسرة والطفولة والمسن بتونس **مناقشة**
16:45 - 16:30	استراحة شـــاي
18:45 - 16:45	**الجلسة الثانية: مأسسة الوساطة الأسرية من خلال التجارب الدولية (تتمة)** رئيسة الجلسة: **السيدة عائشة الناصري** مقرر الجلسة: **السيدة مريم عباد والسيدة حكيمة الحطري** - **الوساطة الأسرية في الجزائر بين الواقع والآفاق** **السيد عبد الحفيظ ميلاط**، جامعة قسنطينة الجزائر - **الوساطة والإرشاد الأسري بجمهورية مصر العربية** **السيدة هدى عطا زاهر**، الإدارة العامة للأسرة والطفولة بوزارة التضامن الاجتماعي - **الوساطة والإصلاح الأسري بقطر: نموذج تجربة مركز الاستشارات العائلية** **السيدة منى جاسم الخليفي**، مدير إدارة الاستشارات العائلية - **جهاز الوساطة الأسرية بأندونيسيا** **السيدة أماني برهان الدين لوبيس**، رئيسة المجلس العالمي للعالمات بأندونيسيا **مناقشة**

اليوم الثاني : الثلاثاء 08 دجنبر 2015

11:30 - 09:00	**الجلسة الثالثة : تطوير خدمات الوساطة الأسرية من خلال مبادرات المجتمع المدني** رئيسة الجلسة: **السيدة لطيفة بناني سميرس** مقرر الجلسة: **السيد عصام الفوقي بنعمر والسيدة لطيفة الحسيني** - **الوساطة في خدمة الأسرة** **السيدة Samper Trinité Berna**، مؤسسة ATYME، إسبانيا - **تجربة الجمعية المغربية لمساندة الأسرة (مركز سند) المملكة المغربية** **السيدة حنان العسال**، وسيطة أسرية - **تجربة جمعية الحضن، المملكة المغربية** **السيدة أمينة أمليل**، رئيسة الجمعية - **الوساطة العابرة للحدود، تجربة الاتحاد السويسري الدولي** **السيدة Cilgia Caratsch**، وسيطة أسرية - **تجربة مركز حقوق الناس، المملكة المغربية** **السيد جمال الشاهدي**، رئيس المركز - **تجربة جمعية كرامة، المملكة المغربية** **السيدة وفاء بنعبد القادر**، رئيسة الجمعية **مناقشة**
12:00 - 11:30	استراحة شـاي
13:15 - 12:00	**الجلسة الرابعة: تكوين الوسطاء الأسريين** رئيس الجلسة: **السيد إسماعيل عشاتي** مقرر الجلسة: **السيدة نزهة نورو والسيدة حكيمة المودن** - **تجارب وممارسات وتحديات الوسطاء،** **السيدة Barbara GUNTHER**، خبيرة في الوساطة الاسرية بالنمسا - **نظام الصلح والوساطة الأسرية بالمغرب**، من خلال التكوين النظري والتطبيقي، المعهد الوطني للعمل الاجتماعي بطنجة نموذجا **السيد فضلي حميد** رئيس محكمة ابتدائية، المملكة المغربية - **التكوين في مجال الوساطة الأسرية** **السيدة Lisa Parkison**، خبيرة في مجال الوساطة الأسرية - **التكوين في الوساطة الأسرية بموناكو** **السيدة Christine Lorenzini**، رئيسة وحدة الوساطة الأسرية بوزارة الشؤون الاجتماعية والصحة **مناقشة**

14:15 - 13:15	وجبة غذاء
15:45 - 14:15	**الجلسة الرابعة: تكوين الوسطاء الأسريين (تابع)** رئيس الجلسة: **السيد ناصر المتيوي** مقرر الجلسة: **السيدة سميرة لمرازي والسيد مروان العبادي** - **آفاق التكوين في الوساطة الأسرية** **السيد زكرياء الغزاوي**، المركز الدولي للوساطة والتحكيم، المملكة المغربية - **تكوين الوسطاء الأسريين بفرنسا** **السيدة Muriel Geoffray**، وسيطة أسرية وخبيرة في تكوين الوسطاء الأسريين، الجمهورية الفرنسية - **أين، متى، كيف، لمن، ومن طرف من: من الممارسة إلى المأسسة** **السيدة Pamela Frey**، قاضية بالمحكمة الابتدائية ببروكسيل **مناقشة**
16:00 - 15:45	استراحة شـــاي
17:00 - 16:00	**الجلسة الختامية** رئيس الجلسة: **السيد العربي ثابت**، الكاتب العام لوزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية **تقديم خلاصات المؤتمر، السيدة زهور الحر**، رئيسة المنتدى المغربي للأسرة والطفل **كلمة السيدة بسيمة الحقاوي**، وزيرة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية
17:30 - 17:00	حفل شاي

المؤتمر الدولي حول

الوساطة الأسرية ودورها في الاستقرار الأسري

8-7 دجنبر 2015 | قصر المؤتمرات، الصخيرات
المملكة المغربية

ملخص المداخلات والسير

الوساطة الأسرية بين مقتضيات الشرع والعرف والقانون

السيدة وداد العيدوني

مختصر سيرة ذاتية

- أستاذة القانون الخاص بكلية الحقوق بجامعة عبد المالك السعدي.
- عضو المجلس العلمي لطنجة.
- سفيرة أمل لسنة 2012 بمنظمة السلام، إيطاليا.
- رئيسة المركز الأكاديمي للدراسات الأسرية.
- منسقة ماستر «المهن القانونية والقضائية» بكلية الحقوق بطنجة.
- رئيسة شعبة القانون الخاص بكلية الحقوق بطنجة سابقا.
- رئيسة مختبر «الدراسات القانونية والتنمية المستدامة في الفضاء الأورومتوسطي» بكلية الحقوق، طنجة.
- عضو المنتدى العربي للطفولة بالقاهرة.
- عضو المجمع العربي للملكية الفكرية بعمان، الأردن.
- عضو معهد القيادات النسائية العربية بالأردن.
- محكمة معتمدة لدى مجلات علمية عربية ووطنية.
- الكاتبة العامة للجمعية المغربية للمبدعات المعاصرات.
- عضو ومستشارة لدى عدد من جمعيات المجتمع المدني المحلية والوطنية المهتمة بالمرأة والأسرة.
- رئيسة اللجان التنظيمية لعدد من الندوات والملتقيات العلمية المحلية والوطنية، ومشاركة في عدد من الملقيات العلمية الدولية.

ملخص المداخلة

تتطرق المداخلة للوساطة كأحد أهم الوسائل البديلة لتسوية النزاعات، وتتوقف عند جذورهما المتأصلة في الفقه الإسلامي، وفي الواقع التاريخي والحضاري المغربي وفي قواعد العرف الاجتماعي، لتبرز بعد ذلك كيف حظيت باهتمام بالغ من مختلف الأنظمة القانونية في العالم، نظرا للمزايا التي توفرها، والنتائج الإيجابية والمحفزة التي تحققها على مستوى هذه الأنظمة.

والمشرع المغربي بدوره قام بإصدار قانون 08.05 القاضي بنسخ وتعويض الباب الثامن من القسم الخامس من قانون المسطرة المدنية، والذي يشكل إطارا قانونيا للوسائل البديلة لحل المنازعات، خاصة التحكيم والوساطة الاتفاقية. كما نص ميثاق إصلاح منظومة العدالة لـ2013 على تطوير نظام الوساطة كحل بديل لفض المنازعات، ومأسسة الوساطة الأسرية بقضاء الأسرة.

غير أن تطبيق الوساطة الأسرية في الواقع تعترضه إشكالات عملية عديدة، الأمر الذي يقتضي ضرورة البحث عن آليات لتفعيلها، وتذليل الصعاب التي يمكن أن تقف عائقا أمام نجاح تجربة الوساطة الأسرية بالمغرب على المستوى القانوني والواقعي.

وتعالج المداخلة المحاور التالية:

- التأصيل الشرعي للوساطة.
- الوساطة في قواعد العرف الاجتماعي.
- الوساطة الأسرية في التشريع المغربي.
- الوساطة الأسرية بين عوائق التطبيق وآليات التفعيل.
- رهانات تفعيل الوساطة الأسرية في المجتمع المغربي.
- نتائج واستنتاجات

الوساطة الأسرية بين المأسسة وتحديات التفعيل

السيد حسن الإبراهيمي

مختصر سيرة ذاتية

- مستشار بمحكمة الاستئناف بالرباط، وملحق بوزارة العدل والحريات؛
- تحضير دكتوراه الدولة في القانون الخاص تحت عنوان «دور محكمة النقض في تطبيق مدونة الأسرة بين التكريس والتأويل» بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بفاس.
- دبلوم الدراسات العليا في القانون الخاص من كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بالرباط- السويسي برسم السنة الجامعية -2006 2007.
- الإجازة في القانون الخاص من كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بفاس برسم السنة الجامعية -2002 2003.
- أستاذ مادة القانون الدولي الخاص بالغرفة الوطنية للتوثيق.
- أستاذ في مادة التوعية القانونية بعدة جمعيات.
- عضو مؤسس للمنتدى المغربي للأسرة والطفولة.
- عضو مؤسس للمركز المغربي للدراسات والأبحاث حول المهن القضائية والقانونية.
- عضو اللجنة التقنية لبرنامج الأمم المتحدة «النوع الاجتماعي والحكامة الديمقراطية» من خلال دعم أقسام قضاء الأسرة بتسهيل ولوج النساء لخدمات العدالة.
- المشاركة في تنشيط مجموعة من البرامج الإذاعية.
- عضو شرفي بجمعيتي الإخلاص للأشخاص المعاقين ورباط الفتح للتنمية المستديمة.

ملخص المداخلة

يعيش العالم اليوم منذ العقدين الأخيرين نهضة قانونية مهمة في مجال البحث عن الحلول البديلة لفض النزاعات، بسبب اتجاه معظم الأنظمة القضائية إلى شبه عجز عن مسايرة تطور مؤشر القضايا المعروضة عليها. ومن أهم ما اهتدى إليه العقل البشري في هذا المجال التصالح الذي يتم في شكل ما يسمى بالوساطة كآلية بديلة لفض النزاعات.

ولما كانت هذه الآلية تنتهي بالحل الاتفاقي الذي لا يمكن إلا أن يترتب عن الصلح فهي إذن ليست غريبة عن معتقداتنا الدينية، وقوانيننا الوضعية، وثقافتنا الاجتماعية وعادتنا، لذا فهي قابلة للتطبيق ببلادنا لكن ذلك يتطلب اتخاذ عدة تدابير يبقى على رأسها تقنين نظام الوساطة في نصوص قانونية واضحة، ومفصلة، خالية من الغموض وغير قابلة لعدة تأويلات، ومن الأفضل الأخذ بنظام الوساطة القضائية بخصوص القضايا البسيطة ومنها المتعلقة بالأسرة.

وفي إطار إحياء الوساطة الأسرية ببلادنا نجد أن مدونة الأسرة تضمنت فقرة صغيرة لكنها ذات أهمية في تحديد مفهوم الوساطة، حيث يشير النص وهو مقتطف من ديباجة المدونة إلى تعزيز آليات التوفيق والوساطة بتدخل الأسرة والقاضي. فهذه العبارة تفيد تلازما بين فعلي التوفيق réconciliation، والوساطة Médiation، وفي نفس الوقت تحدد شخصية الوسيط الذي هو القاضي والأسرة. ورغم كون العبارة الواردة في النص جد مركزة فإنها تعطي المؤشرات

الأساسية للوساطة الأسرية، وإن كانت لا تستعمل هذا المصطلح في موادها. فهل يمكن اعتبار هذه الإشارة تمهيدا ضمنيا لإعمال الوساطة الأسرية ببلادنا؟

إن المدونة كنص تشريعي تعطي مؤشرات لتفعيل حركة الوساطة في مجال قضاء الأسرة باستعمالها لفظ الوساطة، وتفعيلها لآليات مسطرة الصلح ذات الصلة بها، كما هي معتمدة في الكثير من البلدان الأمريكية والأوربية.

غير أن تقنين الوساطة لا يكفي فيه وضع النصوص وبقاءها جامدة حيث يجب تفعيلها على المستوى العملي الذي يبرز فيه دور القاضي والمحامي، فمن جهتهم يلقى على عاتقهم إقناع أفراد الأسرة المتنازعة بحل نزاعهم بواسطة طرف ثالث وهو الوسيط ومنحهم أجلا كافيا لذلك، وإن فشلت محاولة التوفيق والوساطة تدخل القاضي للحكم في النزاع.

إن الإصلاح التشريعي المطلوب لإدماج الوساطة الأسرية ضمن المنظومة القانونية المغربية لا ينجح إلا إذا واكبه تفعيل عملي لهذه المقتضيات القانونية من طرف مؤسسات الدولة من جهة وفعاليات المجتمع المدني من جهة ثانية، ولن يتأت هذا الأمر إلا بإخراج إطار قانوني لتنظيم الوساطة يراعي الاقتراحات التالية:

- إحداث نصوص تؤصل وتؤسس للوساطة الأسرية من خلال وضع دليل أو قانون للمهنة، ينظم الوساطة الأسرية بصفة مستقلة، والذي يجب أن يعترف به من طرف الدولة والسلطات العامة والجمعيات.
- تكريس واجب الإخبار أو نشر معلومات حول الوساطة الأسرية من طرف السلطات العامة، لتمكين كل الأسر التي تعرف اضطرابات في علاقاتها بوجود هذا الطريق البديل.
- إحداث برنامج للبحث حول الوساطة يشجع الأعمال الجامعية من بحوث، وكتابات، وإصدارات.
- خلق موقع للوساطة الأسرية على شبكة الأنترنيت.
- خلق إمكانيات المساعدة المالية للزوجين، وباقي أفراد الأسرة لولوج الوساطة الأسرية.

مأسسة الإرشاد الأسري في الأردن
السيدة مي كامل إنعام سلطان

مختصر سيرة ذاتية

- اختصاصي رئيسي السياسات والبيانات بالمجلس الوطني لشؤون الأسرة.
- باحثة في مجال السياسات الأسرية.
- تعمل في المجلس الوطني لشؤون الأسرة منذ العام 2004 في مجال السياسات والاستراتيجيات والبحوث والدراسات الأسرية.
- تحمل شهادة الماجستير.
- عضو في العديد من اللجان الاستشارية والفنية لوضع الاستراتيجيات الوطنية وخطط العمل التنفيذية للقضايا التي تتعلق بالسكان وعمل الأطفال وكبار السن.
- من الباحثين العاملين على إعداد الاستراتيجية الوطنية للإرشاد الأسري في الأردن في العام 2009.
- شاركت في عدد من اجتماعات الخبراء لقضايا الإرشاد الأسري في الوطن العربي.

ملخص المداخلة

لقد أسهمت العلوم التربوية والنفسية في تقدم وتطور مسيرة البشرية، ولعبت دورا هاما على تحسين صحة الفرد النفسية وتطوير شخصية الفرد على المستوى الشخصي والمهني. ومن إحدى تلك العلوم علم الإرشاد، الذي يتضمن مجالات متنوعة ترتبط بالمواقف التطبيقية، مثل الإرشاد المدرسي والجامعي والزواجي والأسري، والصحة العقلية. وأهم تلك الميادين ميدان الإرشاد الأسري، والذي يساعد أفراد الأسرة في فهم الحياة الأسرية ومسؤولياتها لتحقيق الاستقرار والتوافق الأسري والتصدي للمشكلات الأسرية، إذ يتمحور حول الأسرة كوحدة اجتماعية ونفسية ومعرفية متكاملة، معتبرا مرض أحد أعضاء الأسرة مظهرا لمرض اسري، آخذا بعين الاعتبار الانعكاسات السلبية على جميع أفراد الأسرة في حال مرض أحد الأفراد.

ويهتم الإرشاد الأسري بنظام الأسرة وقوانينها وتفاعلاتها، من خلال فهم نظام الأسرة وديناميكيتها، وعلاقة أفرادها بعضهم ببعض في مختلف المراحل التي تمر بها الأسرة ومعرفة أساليب الرعاية الوالدية.

خطى الأردن خطوات واسعة في مأسسة الإرشاد الأسري والتي ظهرت كحاجة ناتجه عن تطور المجتمعات، حيث قام المجلس الوطني لشؤون الأسرة، والذي تأسس في العام 2001، وترأس مجلس أمنائه جلالة الملكة رانيا العبد الله، عكف المجلس على إجراء دراسة البحث النوعي لتحديد القضايا والمشكلات الأسرية ذات الأولوية، لتحديد قطاعات عمل المجلس، والتي أوضحت أن توفير شبكة الأمان الاجتماعي تعد من أولويات الأسر الأردنية. كما أكدت الدراسة على الحاجة إلى توفير برامج إرشاد وتوعية للتعامل مع المشكلات الأسرية.

وستبرز المداخلة نتائج الدراسة حول واقع الإرشاد الأسري في الأردن التي أجريت في عام 2005، والتي أكدت على الحاجة الملحة لوضع استراتيجية وطنية لتأسيس الإرشاد الأسري وخدماته. وستتوقف عند ما تلاها من خطوات كإعداد الاستراتيجية الوطنية للإرشاد الأسري في العام 2009، التي تناولت ستة محاور رئيسية، يتضمن كل منها جانب من

جوانب مأسسة الإرشاد الأسري، ويطرح كل محور القضايا التي تستوجب التدخل لتحسين نوعية ومستوى الخدمات المقدمة للأسرة الأردنية وبما يسهم في تحقيق الرفاه والتمكين للأسر، وبما يضمن إيجاد نظام متكامل للإرشاد الأسري في الأردن، وإعداد وتطوير الكوادر المتخصصة، وضبط جودة الخدمات. حيث اشتملت المحاور على العديد من القضايا القانونية والمعرفية وبناء القدرات، والتطوير المهني، بالإضافة إلى قضايا الإعلام المتخصص.

كما تبرز المداخلة دور المجلس الوطني لشؤون الأسرة في تنفيذ مشروع تحسين خدمات الإرشاد الأسري منذ عام 2011/2009 والممول من السفارة الهولندية، الذي جاء بهدف تعزيز قدرات ومهارات العاملين في الإرشاد الأسري في التعامل مع المشكلات الأسرية التي تواجههم. لتتوقف عند أهم الخطوات المستقبلية والدروس المستفادة من هذه المرحلة المتجسدة أساسا في :

1. أهمية التطوير والتعليم المستمر للكوادر العاملة ضمن الجهات المقدمة للخدمة، لضمان جودة الخدمات المقدمة.
2. التشبيك مع الجمعيات والمراكز لاستحداث مراكز إرشادية أو تلك مقدمة الخدمة ورفع كفاءتها، للاستفادة من انتشارها وعلاقاتها واندماجها في البيئات الأسرية في المجتمعات لخلق جسور القبول لتلك الخدمات.
3. أهمية دمج مبادئ الإرشاد الأسري ضمن الإرشاد التربوي في المدارس والإرشاد النفسي في الجمعيات والمراكز الخاصة.
4. أهمية المتابعة والتقييم للخدمات المقدمة، والبحث في سبل تطويرها بما يلائم مع متطلبات الأسر أنفسهم.

الوساطة العائلية كوسيلة بديلة لحل النزاعات العائلية

السيدة مليكة البجاوي حرم الورغي

مختصر سيرة ذاتية

- أخصائي اجتماعي مستشار ومديرة شؤون الأسرة بوزارة المرأة والأسرة والطفولة بالجمهورية التونسية.
- عملت لمدة 15 سنة في مجال التأهيل المهني والوظيفي للمصابين بحوادث حياة بوزارة الشؤون الاجتماعية، وأشرفت على العديد من الإنجازات لفائدة الأشخاص المعاقين المصابين بحوادث حياة من ذلك إعداد برامج تكوين مهيأة adaptés وقاعدة بيانات خاصة برواد المركز وبوابة باللغتين العربية والفرنسية.
- اشتغلت في مجال الأسرة لمدة 07 سنوات بوزارة المرأة والأسرة والطفولة، حيث ساهمت في تركيز برامج لفائدة أفراد الأسرة، من ذلك إعداد قانون المصالح العائلي وإعداد وتنفيذ برنامج الدعم الاقتصادي للأسر التي تعيلها امرأة وتركيز مراكز التوجيه والإرشاد الأسري وإعداد أدلة لفائدة الأسر في المجال.
- كما أشرفت على برنامج دعم قدرات الأمهات ومرافقتهن للتعهد بأطفالهن ذوي اضطرابات التعلم إلى جانب برنامج إعداد الشباب للحياة الزوجية...

ملخص المداخلة

تتوقف المداخلة عند تعريف الوساطة الأسرية المعتمدة في تونس، وعند إدراج مؤسسة المصالحة العائلية بموجب القانون عدد 50 لسنة 2010 المؤرخ في 1 نوفمبر 2010 ومنهجية تدخلها في نزاعات الطلاق وفي مرحلة التقاضي.

كما تتوقف في الجزء الأول عند تحديد مجال تدخل المصالح العائلي كإجراء داعم لدور للقاضي، الذي يأتي بناء على موافقة الزوجين وإذا رأى ضرورة لذلك قصد المساعدة على التوصل إلى حل نهائي ينهي النزاع بينهما.

كما تبرز الإكراهات الناجمة عن الإبقاء على وظيفة إجراء المصالحة بواسطة قاضي الأسرة التي تحول دون التوسط بنجاح بين الزوجين مقارنة بالوساطة العائلية التي تعتبر وسيلة لتسوية النزاعات العائلية، وذلك باللجوء إلى وسيط محايد يتدخل بين أفراد الأسرة بقصد تهيئة مناخ من التواصل والتوافق بين مختلف أفرادها.

وتقدم المداخلة نظرة موسّعة لمجال تدخل المصالحة العائلية، بحيث تشمل هذه الآلية جميع حالات التفكك الأسري بوجه عام وهي لذلك تتوجه إلى العائلة في مفهومها الموسع (الزوجين، الآباء، الأمهات، الأبناء، الأجداد، الأخوة...).

المصالحة الطوعية (La médiation spontanée): التي ترتكز على مبدأ التلقائية بمعنى أن هذا الإجراء هو إجراء طوعي وتلقائي (Une démarche volontaire) يلجأ له أفراد العائلة قصد تمكينهم من تجاوز خلافاتهم الأسرية لغاية تفادي الانشقاق العائلي، خاصة في ما يخص الرابطة الزوجية، فكلما حدثت مشاكل أو اختلافات قد تنذر بحدوث تفكك فإنه يمكن لأي فرد من أفراد الأسرة الواحدة (الزوج والزوجة، الأب والأبناء، الأم والأبناء، الأخوة في ما بينهم، الأجداد والأحفاد) اللجوء لهذه الخدمة.

وفي جزء آخر يتم تعريف المصالحة المأذون بها (La médiation ordonnée ou judiciaire): التي يأذن بها القضاء كلما ظهرت بوادر لحل الخلاف الشخصي وديا بين الطرفين.

الوساطة الأسرية في الجزائر بين الواقع والآفاق

السيد عبد الحفيظ ميلاط

مختصر سيرة ذاتية

- دكتور في القانون الخاص.
- أستاذ محاضر بقسم الشريعة والقانون بجامعة الأمير عبد القادر بقسنطينة الجزائر
- عضو اللجنة العلمية لقسم الشريعة والقانون بجامعة الأمير عبد القادر الجزائر
- عضو مجلس إدارة كلية الشريعة والاقتصاد بجامعة الأمير عبد القادر الجزائر
- خبير محكم بالمجلة الدولية المحكمة لجامعة الأمير عبد القادر بالجزائر
- عضو لجنة تحرير المجلة الدولية المحكمة لجامعة الأمير عبد القادر بالجزائر
- عضو في جمعية الأكاديمية الدولية للقانون الدستوري بتونس.
- باحث بمخبر القانون الخاص الأساسي بكلية الحقوق بجامعة تلمسان الجزائر.
- عضو المجلس الوطني لأساتذة التعليم العالي. الجزائر.
- محام معتمد لدى المحكمة العليا ومجلس الدولة.

ملخص المداخلة

نصت المادة 49 من قانون الأسرة الجزائري على أن الطلاق لا يثبت إلا بحكم، بعد محاولات صلح يجريها القاضي دون أن تتجاوز مدته ثلاثة (3) أشهر ابتداء من رفع الدعوى، كما يتعين على القاضي أن يحرر محضر يبين مساعي ونتائج محاولات الصلح، يوقعه مع كاتب الضبط والطرفين.

وبالرغم من إجراءات الصلح المنصوص عليها بنص المادة 49 المذكورة أعلاه، كإجراء جوهري يباشره قاضي شؤون الأسرة، إلا أن واقع المحاكم الجزائرية أثبت عدم فعالية وجدوى هذا الإجراء في إصلاح ذات البين بين الطرفين، وهذا مرده لأسباب عديدة ومتداخلة نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر:

- أن الصلح، الذي يتم في مكتب قاضي شؤون الأسرة، يشمل طرفي الدعوى لوحدهما، دون أن يمتد في الواقع العملي لأشخاص من أهل الزوجين، وهو إجراء قبلي لعملية الصلح نصت عليه المادة 56 من قانون الأسرة الجزائري من خلال ما يعرف بالتحكيم الأسري، إلا أنه نادر التطبيق إن لم نقل معدوم التطبيق في الواقع العملي للمحاكم الجزائرية.
- أن الصلح تحول من إجراء قضائي الغرض منه الإصلاح بين الزوجين إلى إجراء بروتوكولي، يقوم به قضاة شؤون الأسرة لاستفاء إجراءات الدعوى والخصومة ليس إلا، وهذا مرده بالدرجة الأولى لضغوط العمل وكثافة الملفات المطروحة أمام قاضي شؤون الأسرة.
- إن فشل نظام الصلح القضائي في تسوية النزاعات الأسرية دفع بوزارة التضامن الوطني والأسرة في الجزائر إلى التفكير في استحداث هيئة وطنية للوساطة الأسرية، تتمثل مهمتها في تسوية النزاعات وإقامة الصلح بين الأشخاص الموجودين في حالة خلاف لاسيما بين أفراد الأسرة.

إن هذا التفكير لا يخرج عن سياق التوجه الدولي في اللجوء للوسائل البديلة لحل النزاعات، بالاعتماد على ما أصبح يعرف في الفقه القانوني الدولي بالعدالة اللينة LA JUSTICE DOUCE.

غير أنه ورغم مرور أكثر من ثلاث سنوات عن الموعد الذي كان مقررا لظهور هذه الهيئة، إلا أنه ولحد اليوم لم يخرج مشروع مرسوم استحداث هذه الهيئة للعلن، رغم أن الوساطة كإجراء قانوني بديل جاء بها ونص عليها قانون الإجراءات المدنية والإدارية الجزائري بالمواد من 994 إلى 1005 منه.

إن نظام الوساطة، وقبل أن يكون إجراء قانونيا، فهو أسلوب متجذر في حل النزاعات اليومية يستقي ضوابطه من القيم الدينية والاجتماعية للمجتمع الجزائري. ويفسر تجذره في الأعراف والتقاليد، وذلك من خلال ثلاث هيئات عرفية هي: الزاوية، حلقة العزابة وتجماعت

في هذا الإطار سوف تنصب مداخلتنا، حول واقع وآفاق الوساطة الأسرية في الجزائر، من خلال بيان أوجه الدور الفعال للوساطة في تسوية النزاعات وخاصة الأسرية منها، سواء من خلال الدور الذي كانت ولا زالت تلعبه الهيئات العرفية في بعض مناطق الوطن، كتاجمعات بمنطقة القبائل وحلقة العزابة بمنطقة ميزاب، والزوايا المنتشرة عبر عديد مناطق الوطن.

كما نتحدث حول الدور التي تلعبه الهيئات القضائية من خلال ممارستها الإجبارية للصلح في مواد شؤون الأسرة، خاصة ما تعلق منها بفك الرابطة الزوجية قبل صدور أي حكم قضائي، وهو ما نصت علي المادة 49 من قانون الأسرة، بالإضافة إلى الدور الذي يقوم به حاليا الوسيط الاجتماعي الذي حدد مهامه المرسوم التنفيذي 353-09، المؤرخ في 08 نونبر 2009، المتعلق بالقانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين للأسلاك الخاصة بالإدارة المكلفة بالتضامن الوطني.

نتطرق في نهاية مداخلتنا إلى آفاق الوساطة القضائية في الجزائر، من خلال استقراء أهم معالم التغيرات التي يعكف المشرع الجزائري إلى استحداثها لتكريس الوساطة القضائية كإجراء بديل أو موازي لعمل القضاء، كحل أمثل للنزاعات بين الأزواج ومختلف أفراد الأسرة والحد من التفكك الأسري ومختلف الآفات الاجتماعية.

الوساطة والإرشاد الأسري بجمهورية مصر العربية
السيدة هدى عطا زاهر

مختصر سيرة ذاتية

- أخصائية اجتماعية بالإدارة العامة للأسرة والطفولة
- القيام بمتابعة وزيارات أنشطة الأسرة والطفولة المختلفة.
- الرد على المكاتبات والشكاوى الواردة من المديريات أو من طالبي الخدمة بأنشطة الأسرة والطفولة من خلال الخطابات المرسلة أو الاتصال التليفوني بالجهة المنوطة.
- الاشتراك في تقييم مؤسسات الرعاية الاجتماعية للأطفال المحرومين من الرعاية الأسرية.
- الاشتراك في تقييم دور المغتربين والمغتربات.
- الاشتراك في التحضير للاحتفالات السنوية التي تقوم بها الإدارة العامة للأسرة والطفولة، مثل الاحتفال السنوي بعيد الأسرة والاحتفال المركزي بيوم المسن.
- القيام ببحث المشكلات التي ترد الإدارة العامة للأسرة والطفولة وإعداد التقارير اللازمة.
- الاشتراك في إعداد الاحصائيات السنوية الخاصة بالأنشطة المختلفة للأسرة والطفولة.
- الاشتراك في إعداد الإنجازات الخاصة بأنشطة الأسرة والطفولة.
- حضور دورة تدريبية عن التربية الوالدية وإعداد المدربين TOT ضمن برتوكول التعاون بين الوزارة ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونسيف).
- حضور دور تدريبية عن الإدمان وخطره على الشباب والمجتمع.
- حضور دورة تدريبية عن تنمية مهارات الأخصائيين الاجتماعيين العاملين في مجال مكاتب التوجية والاستشارات الأسرية.
- حضور دورة تدريبية عن تدريب الأخصائيين على تطبيق استمارة التقييم الخاصة بمعايير قياس الجودة بمؤسسات رعاية الأطفال الأيتام.
- حضور دورة تدريبية عن تنمية وبناء كوادر الصف الثاني بالجهاز الإداري بالدولة.
- حضور دورة تدريبية عن تقييم دور المغتربين والمغتربات على مستوى الجمهورية (المرحلة الأولى).

ملخص المداخلة

تبرز المداخلة أهم خصائص الأسرة في المجتمع المصري ودورها في التنشئة الاجتماعية لتتوقف عند أهم محاور السياسة الاجتماعية لوزارة التضامن الاجتماعي:

- التنمية البشرية.
- العدالة الاجتماعية
- مواجهة الفقر.

دور إدارة الأسرة والطفولة : تمثل الإدارة العامة للأسرة والطفولة إحدى الإدارات العامة التابعة لإشراف قطاع الرعاية الاجتماعية بوزارة التضامن الاجتماعي وتساهم إدارات الأسرة والطفولة على مستوى الجمهورية في «المشاركة المجتمعية والعمل على تحقيق استقرار الأوضاع داخل المجتمع من خلال العديد من الأنشطة المساعدة في تمكين الأسرة وتقوم على تقديم كافة أنواع الرعاية المتكاملة (اجتماعية تربوية وصحية وثقافية وتنموية..) لجميع أفراد الأسرة من الطفل إلى المسن مار بالشباب، ككيان واحد، وذلك من خلال وحدات الخدمة التابعة لإشراف الإدارة، ومنها:

مكاتب التوجيه والاستشارات الأسرية : مكتب التوجيه والاستشارات الأسرية هو جهاز اجتماعي تنشئه وزارة التضامن الاجتماعي، وتعهد بإدارته إلى جمعية أو مؤسسة أهلية مشهرة طبقا للقانون 84 لسنة 2002.

أهداف مكاتب التوجيه والاستشارات الأسرية :

1. تقصي المشكلات التي تتعرض لها الأسرة ومعرفة أسبابها والعمل على علاجها.
2. تهيئة الجو العائلي السليم الذي يكفل للأبناء نشأة اجتماعية صالحة.
3. توجيه الأسرة لمصادر الخدمات المختلفة التي تقدمها الوزارة والجهات المختلفة في المجتمع للاستفادة منها في حل مشكلات الأسرة وتحقيق الاستقرار العائلي بها.
4. معاونة محاكم الأحوال الشخصية في بحث أسباب المنازعات الزوجية والعائلية واقتراح الحلول الملائمة.
5. القيام بالبحوث والدراسات المتعلقة بالأسرة ونشر نتائج هذه البحوث والدراسات واقتراح التوصيات الكفيلة بتدعيم كيان الأسرة.
6. نشر وتنمية الوعي الأسري بالمجتمع لتفادي المشاكل والمنازعات الزوجية قبل وقوعها، مع الاسترشاد في هذا السبيل بنتائج البحوث والدراسات والاستفادة من وسائل الإعلام المختلفة في تقديم الاستشارات والتوجيه بالرأي للمقبلين علي الزواج تمهيد لتكوين الأسرة السعيدة المترابطة.
7. رسم خطط وأساليب التعاون مع المنظمات والهيآت الأخرى التي تعمل في ميادين الخدمة الاجتماعية من أجل الأسرة وعلاج مشكلاتها وصولا لتحقيق نوع من التكامل بين الخدمات التي تؤدي للأسرة.

كما تبرز المداخلة أهم إجراءات الحصول على الخدمة، وكذا مبادرات بناء قدرات مؤسسات المجتمع المدني في الدور الوقائي للأسرة وجميع أفرادها، حيث تحرص الوزارة على تدريب وبناء قدرات العاملين بمؤسسات المجتمع المدني في رصد تقصى المشكلات التي تتعرض لها الأسرة ومعرفة أسبابها والعمل على علاجها باستخدام الأساليب العلمية المتطورة وتأهيل وتنمية قدرات أفراد الأسرة وتفعيل مشاركة الأسرة في التنمية الشاملة، وإقرار حقوق الطفل الدولية والإقليمية والمحلية، والعلاقة بين الحراك الاجتماعي والظواهر السلبية في المجتمع والشراكة المجتمعية ودورها في رفع مستوى الأسر.

تجربة مركز الاستشارات العائلية بدولة قطر
السيدة منى جاسم الخليفي

مختصر سيرة ذاتية

- ماجيستير السياسة العامة في الإسلام بكلية الدراسات الإسلامية بجامعة حمد 2013.
- الدبلوم الخاص بالإرشاد النفسي 1998 جامعة قطر.
- بكالوريوس آداب تخصص خدمة اجتماعية/ علم اجتماع 1988/ جامعة قطر.
- مدير إدارة الاستشارات العائلية بمركز الاستشارات العائلية منذ يونيو 2011 حتى تاريخه.
- مدير إدارة الفروع والمكاتب الخارجية بجوار العمل كمدير إدارة الاستشارات (يونيو 2012 – سبتمبر 2013).
- رئيس قسم فرع المحاكم (يونيو 2009 -سبتمبر 2011).
- استشارية أسرية ونفسية (2006-2009)
- أخصائية اجتماعية بوزارة التربية الوطنية (1988-2006).
- المشاركة في العديد من المؤتمرات المحلية وإقليمية المتعلقة بالأسرة.
- عضو في العديد من اللجان الوطنية مثل اللجنة المعنية بالرد على ملاحظات لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة التابعة للأمم المتحدة (سيداو)، وفريق التماسك الأسري وتمكين المرأة (في إطار اعداد الاستراتيجية التنموية لدولة قطر)، ولجنة تطوير محاكم الأسرة بدولة قطر

ملخص المداخلة

تحتاج الأسرة في المجتمع الخليجي، كغيرها في سائر المجتمعات العربية، إلى جهود مضاعفة لتستقر أوضاعها وحياتها، وتتمكن من أداء مهامها ورسالتها، ولكي يتم ذلك فإنها تريد من يعينها على استكشاف إيجابياتها ومناحي قوتها، ويدلها على كيفية استثمارها، كما تريد من يبصرها بالتحديات التي تواجهها ويساعدها في التغلب على مشكلاتها.

ويقع استقرار الأسرة داخل المجتمع القطري في قلب أهداف مركز الاستشارات العائلية، وتقع عملية الإصلاح الأسري في قلب القلب، ولهذا فإن المركز يسلك مسالك شتى تؤدي به إلى هذه الوجهة، ويتعاون مع كل من له صلة بالأسرة من مؤسسات المجتمع. وبدون شك، فإن محكمة الأسرة بطبيعة عملها من أهم هذه المؤسسات، لأجل ذلك يتم التعاون والتكامل بين المركز والمحكمة لضرورة فرضتها مصلحة الأسرة القطرية.

وقد تعرضت في هذا العرض إلى أربع موضوعات رئيسية تحتوي كل منها على موضوعات فرعية وهي :

- نبذة عن مركز الاستشارات العائلية.
- علاقة مركز الاستشارات العائلية ومحكمة الأسرة.
- الوساطة في الإصلاح الأسري وقضايا محكمة الأسرة.
- مجالات عمل مركز الاستشارات العائلية.

وضعية الوساطة الأسرية بإندونيسيا
السيدة أماني برهان الدين لوبيس

مختصر سيرة ذاتية

- الدكتوراه في التاريخ والحضارة الإسلامية عام 2002، بجامعة شريف هداية الله الإسلامية الحكومية بجاكرتا.
- الماجستير في التاريخ والحضارة الإسلامية عام 1993، بجامعة شريف هداية الله الإسلامية الحكومية بجاكرتا،
- ليسانس اللغات والترجمة بكلية الدراسات الإنسانية كلية البنات جامعة الأزهر الشريف بالقاهرة من قسم اللغات والترجمة شعبة الترجمة الفورية الإنجليزي عام 1988، وكانت الأولى في دفعتها.
- مستشارة مركز دراسات الطفل والمرأة بجامعة شريف هداية الله الإسلامية الحكومية بجاكرتا، 2013-2004،
- مستشارة مركز الدراسات النسائية بجامعة شريف هداية الله الإسلامية الحكومية بجاكرتا، 2014 حتى الآن،
- رئيس شؤون الدعوة والاتصال بجمعية خريجات الشرق الأوسط، 2015-2005،
- أمين الصندوق لمجلس العلماء الإندونيسي، 2020-2015،
- مستشارة هيئة المثقفين المسلمين بإندونيسيا فرع النساء، 2018-2014،
- رئيسة المجلس العالمي للعالمات المسلمات فرع إندونيسيا منذ عام 2014 التابع للاتحاد النسائي العالمي الإسلامي،
- الإشراف والمتابعة على أعمال المكاتب الدينية التي بها هيئات النصح والإرشاد والمحافظة على الزيجات/الوساطة الأسرية بمحافظة سومطرا الغربية بإندونيسيا، 2013.
- مندوب جمهورية إندونيسيا في لجنة حقوق الإنسان في منظمة التعاون الإسلامي من قبل زوارة الخارجية، 2011
- رئيس لجنة المرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية لرابطة دول جنوب شرقي آسيا من قبل وزارة تمكين المرأة، 2012.

ملخص المداخلة

تزايدت قضايا الطلاق في أندونسيا في غض خمس السنوات الأخيرة حتى شدت انتباه المسئولين في وزارة الشؤون الدينية بأندونسيا. لقد شرح نائب الوزير حسب البحوث الأخيرة أن هناك 200 ألف حالة الطلاق من بين 12 مليونا زيجة. فلذلك اهتمت الوزارة والفئة المعنية لحدم هذه الأزمة الأسرية عن طريق تعزير دور هيئة النصح والإرشاد والمحافظة على الأسرة (BP4) .

إن الوساطة الأسرية بأندونسيا موجودة من عام 1960 تحت مسمى النصح والإرشاد والمحافظة على الأسرة (BP4) وهي هيئة مستقلة تعمل تحت إشراف وزارة الشؤون الدينة.توجد الهيئة على المستوي المركزية والمحافظات والمدريات في جميع أنحاء أندونسيا في المكاتب للشؤون الدينية.

الوظيفة الأساسية للهيئة من اللائحة الأساسية والداخلية لها

أولا : إعطاء الاستشارة القانونية والدفاع أمام القانون

ثانيا : الاستشارة في الإخيار المناسب للزوج والزوجة

ثالثا : الاستشارة الأسرية والزواجية

رابعا : الوساطة الأسرية للزيجات التي لديها مشاكل (بناء علي القرار الوزاري رقم 1 لعام 2008)

ومنذ عام 2010 هناك قرار وزير شؤون المرأة وحماية الطفل عن معايير الخدمات الأساسية لإنقاظ النساء والأطفال ضحايا العنف الأسري

وبالرغم من وجود القوانين والقرارات التي تنص على الدور المهم للهيئة إلا أنها مرت بمراحل المختلفة في أدائها حسب تغير الزمن وتعاقب الحكومات.

إن الاطار المرجعي للهيئة هو المحافظة على الزيجات و التخلص من المشاكل الأسرية التي تؤدي إلى الطلاق و تأهيل القابلين على الزواج وتقديم النصح والارشاد للزيجات والأسرة. والوسيط أو الوسيطة يقومون الخدمات الموحدة للانهاء من المشاكل الأسرية بالتعاون مع مراكز الخدمات الموحدة والجهات غير الحكومية والمستشفيات والعيادات ومركز الجدمات المرأة والطفل ومكاتب المحاماة ومركز الازمات للنساء. الوسيط في الهيئة تقوم بحل النزاعات الأسرية و تقديم ارشادات روحية ولديها دور استراتيجي في مكافحة الصنف ضد المرأة والطفل وتأهيلهم إلى المجتمع مرة أخرى.

سيتم التطرق للخدمات التي تقدمها الهيئة لمقبلي الزواج التي تقيمها مكتب الشؤون الدينية و تقديم النصح والتوعية للأسر التي تواجه مشكلة أسرية ودور الوسيط في مصاحبة الزيجات التي تريد الخوض في عملية الطلاق في المحكمة الشرعية.

تجربة مركز سند للوساطة الأسرية
السيدة حنان العسال

نبذة عن المركز

- تأسس "مركز سند" سنة 2004 وهو آلية من آليات اشتغال الجمعية المغربية لمساندة الأسرة، ومن أوائل مراكز الاستماع والتوجيه بالمغرب.
- يقدم خدمات الاستشارة الاجتماعية والقانونية للأسرة.
- 2006: تنظيم خيمة الأسرة وهي حملة موجهة للأحياء الهشة من أجل توثيق عقود الزواج وتسجيل الأطفال في الحالة المدنية وحل النزاعات الأسرية.
- إبرام شراكات مع السادة النواب بوزارة التربية الوطنية والتعليم من أجل تسوية الملف القانوني لبعض التلاميذ في وضعية غير سوية.
- إبرام شراكات مع عمالات ومقاطعات الدار البيضاء في إطار المبادرة الوطنية للتنمية البشرية، ومع غرفة التجارة والصناعة والخدمات بالدار البيضاء، ومع المحكمة الاجتماعية قسم قضاء الأسرة بالبيضاء، ومع هيئة المحامين بالبيضاء، وذلك من أجل التوعية القانونية والتحسيس بأهمية حل النزاعات الأسرية بالوسائل البديلة (الوساطة الأسرية/ التربوية/ المدرسية...)
- تكوين معمق حول الوساطة الاجتماعية لفائدة أطر التربية والتكوين وبعض الجمعيات.

ملخص المداخلة

- التعريف بالجمعية
- التعريف بمركز سند للاستماع والوساطة الأسرية.
- الخدمات التي يقدمها المركز.
- مسار عملية الوساطة الأسرية
- فريق الوساطة الأسرية.
- الإحصائيات ونوعية الحالات المترددة على المركز.
- الصعوبات والتوصيات.

تجربة جمعية الحضن الوطنية «مشروع ترشيد»
السيدة أمينة أمليل

مختصر سيرة ذاتية

- رئيسة جمعية الحضن الوطنية
- أستاذة أخصائية في طب الأطفال
- مؤسسة مدرسة الوالدية الإيجابية بجمعية الحضن الوطنية

ملخص المداخلة

انبثقت فكرة مشروع الترشيد والوساطة الأسرية من خلال اشتغال الجمعية في الحقل الاجتماعي وخصوصا كفالة اليتيم والأرملة فظهرت، من خلال برنامج التأطير الشهري للأرامل، الحاجة الملحة للأرملة للبوح بمشاكلها وكذا بتراكم التجربة التي عملت فيها جمعية الحضن في المجال الأسري ومن خلال تجربة الحضن في مراكز الاستماع للتلميذ في وضعية صعبة. ونهجت الجمعية مقاربة شمولية تتضمن الوقاية عبر دورات تكوينية لفائدة الأزواج والآباء وجلسات الاستماع لإدارة النزاعات.

ويأتي مشروع الترشيد والوساطة الأسرية المدعم من الوزارة الوصية لتحقيق أحد المحاور الاستراتيجية للجمعية في إطار تقوية الروابط العائلية والحفاظ على التماسك الأسري من أجل ترسيخ ثقافة البوح والتواصل الغير عنيف والإيجابي داخل الأسرة لتحقيق الأهداف التالية : مصاحبة المرأة والأسرة، اصلاح ذات البين، توجيه الشباب المقبل على الزواج، ترشيد الآباء من أجل تنشئة سليمة.

الفئة المستهدفة

- أسر في وضعية صعبة (وخاصة تجاه السلوكات الخطيرة للمراهقين مثل التعاطي للمخدرات، العنف...)
- الأزواج في نزاع
- النساء ضحايا العنف الزوجي وأيضا من طرف عنصر آخر من العائلة
- الشباب المقبلين على الزواج
- الأزواج المقبلين على الإنجاب

يدعم مشروع الترشيد والوساطة الأسرية حاليا الأرامل المكفولين بالجمعية (للتذكير، عدد الأرامل المكفولين بالجمعية 602 أرملة حتى الآن) بالإضافة إلى بعض الأزواج في وضعية صعبة.

مكونات المشروع

دورات تكوينية :

- **المواكبة والمرافقة:** من خلال جلسات الاستماع والتوجيه والترشيد

الأنشطة المقررة في المشروع

- تكوينات للمستمعات والمرشدات
- الاستماع للحالات حسب برنامج أسبوعي
- دورات تكوينية في الزواجية الإيجابية لفائدة الشباب
- دورات تكوينية في الوالدية الإيجابية لفائدة الآباء

مراحل المشروع

1- الاستماع للأرامل والأسر في نزاع

2- دورات تكوينية في الزواجية الإيجابية

3- الدورات التكوينية لمدرسة الآباء : هذه الدورات التكوينية تحث شعار «فلنغير أنفسنا حتى يتغير ما حولنا»، فلا ننتظر التغيير من الآخر بل نبادر في التغيير من أنفسنا.

خاتمة ومقترحات

أصبحت الحاجة إلى الوسيط الأسري أكثر وأكثر إلحاحا كوسيلة للحد والوقاية من النزاعات داخل الأسرة عبر الوقاية وتعزيز التواصل بين الزوجين والأسرة الكبيرة (الأطفال والأجداد والأعمام ...) وهو المشروع البناء الحقيقي لتحسين والحفاظ على التماسك الأسري.

يجب تحفيز وإشراك الرجال في الدورات التكوينية لكي تحقق الوساطة الأسرية هدفها وهو حل النزاعات والحفاظ على التماسك الأسري. يجب أن يكون الوسطاء وسطاء مهنيين ذووا كفاءات عالية وتكوين في المستوى، لذلك يجب العمل على وضع إطار مفاهيمي موحد ومنهجي لتكوين وسطاء أسريين تحت ظل الوزارة الوصية.

الحضن مستعدة لتسويق تجربتها وتقديم دورات تكوينية لجمعيات أخرى تشتغل في الوساطة الأسرية لتعميم مفهوم الزواجية الإجابية والوالدية الإيجابية.

لتحقيق أهداف الوساطة الأسرية يجب أن نشتغل على توفير ميزانية التسيير بالخصوص لأجور الطاقم التقني المكون من منسقات إداريات، وسطاء، أطباء نفسيين، محامين... بما يَمكن من العمل على مدار الأسبوع من الاثنين إلى السبت لاستقبال الحالات الواردة على المركز.

تجربة مركز حقوق الناس
السيد جمال الشاهدي

مختصر سيرة ذاتية

- رئيس مركز حقوق الناس بالمغرب
- منسق المرصد الوطني للعنف ضد النساء بالمغرب
- مدير مؤسس لمركز حقوق الناس
- عضو المكتب الجهوي لنقابة الإتحاد المغربي للشغل
- عضو مؤسس لمجموعة الخمسة – منظمة العفر الدولية
- منسق وطني للشبكة الوطنية للتربية على حقوق الإنسان التابعة لمنظمة العفو الدولية
- كاتب عام مؤسس للشبكة الوطنية للتربية على حقوق الإنسان
- استاذ رياضيات موضوع رهن إشارة الإتحاد المغربي للشغل
- مؤطر دولي في مجال حقوق الإنسان
- منسق عام للفدرالية مراكز حقوق الإنسان بالعالم العربي
- منسق عام لفضاء الديمقراطية والمعاصرة

ملخص المداخلة

اعتمد مركز حقوق الناس- المغرب الوساطة الأسرية كآلية أساسية للحد من النزاعات والتخفيف على المحاكم من القضايا التي يمكن حلها بطرق سلمية أو على الأقل الوصول الى توافق بين الأطراف المتنازعة.

نعتمد الوساطة خاصة في الحالات التي لا يصل فيها العنف الى مستوى الجنايات وتتضرر فيها المرأة جسديا أو نفسيا أو عقليا مما يتطلب تدخل القضاء.

تقوم بالوساطة وسيطة أو مستمعة وكل مراكز الاستماع التابعة لمركز حقوق الناس-المغرب تعتمدها في عملها اليومي وهي: ميسور، صفرو، سيدي قاسم، قلعة السراغنة...

يتطرق العرض لتعريف النزاع ومقاربة تدبير النزاع، كما يتوقف عند تعريف الوساطة كذا المبادئ التي تتأسس عليها ليصف بعد ذلك مجرى الوساطة ومراحلها الأساسية:

- المرحلة الأولى: استقبال وترحيب الوسيط بالأطراف

- المرحلة الثانية: شرح الأطراف للنزاع ، الهدف: تمكين كل طرف من أطراف النزاع من سرد روايته للتوصل إلى معرفة دقيقة به، والكشف عن المشاكل الحقيقية لديه.

- المرحلة الثالثة: تقوم الأطراف بتسجيل عنوان المراحل اللاحقة الرئيسي، الهدف : اتفاق الأطراف على المشاكل التي يجب أن يوجد لها حل

- المرحلة الرابعة :يقوم أطراف النزاع بتقديم مقترحات حلول قابلة لأن تصبح أرضية للتفاوض

- المرحلة الخامسة: تفاوض الأطراف حول الحلول ،الهدف: اختيار وتصويب الحلول التي بإمكان الأطراف أن تتفق عليها تكون الأفضل لها ولأبنائها

- المرحلة السادسة : تلخيص توافق الآراء

خاتمة إيجابية:

بفضل هذه المنهجية، حقق المركز باستعمال الوساطة الوصول إلى حلول توافقية في 460 حالة عنف أسري حسب الإحصائيات التالية:

160 حالة : طلاق توافقي (من طلاق بالشقاق)

120 حالة: الحصول على السكن بعد الطلاق

183 حالة : اقتسام الممتلكات

46 حالة: الحضانة

14 حالة: النفقة

17 حالة : الرجوع الى بيت الزوجية

20 حالة: صلح نهائي والرجوع عن الطلاق.

تجربة جمعية كرامة لتنمية المرأة
السيدة وفاء بنعبد القادر

مختصر سيرة ذاتية

- حاصلة على إجازة في مادة علوم الحياة والأرض.
- حاصلة على دبلوم من كلية علوم التربية بالرباط.
- رئيسة جمعية كرامة لتنمية المرأة.
- عضوة باللجنة الجهوية لحقوق الإنسان.
- عضوة في اللجنة الإقليمية للمبادرة الوطنية للتنمية البشرية.
- عضوة سابقة بالخلية النسوية التابعة للمجلس العلمي المحلي بطنجة.
- حاصلة على دبلوم في الإرشاد الأسري.
- متخصصة في مجال الأسرة، الطفل والمراهق.

نبذة عن الجمعية

جمعية نسائية مستقلة تأسست بمدينة طنجة بتاريخ 20 فبراير 2002 تنشط على مستوى جهة طنجة تطوان

أهداف الجمعية:

1. توعية المرأة بحقوقها وواجباتها
2. تأهيل المرأة وتنمية قدراتها في المجال التربوي والتعليمي والصحي والقانوني والمهني.
3. التحسيس بمخاطر العنف الممارس ضد النساء.
4. رصد ومناهضة كل أشكال العنف والتمييز الممارس ضد النساء
6. المساهمة في إرساء مبادئ المساواة، المواطنة وتكافؤ الفرص.
7. رعاية المتفوقات والمبدعات وتشجيعهن بتوفير ظروف ملائمة.
8. المساهمة في توفير الحماية القانونية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية للأسرة باعتبارها الخلية الأساسية للمجتمع.

بعض مشاريع الجمعية :

1. مركز كرامة للوساطة الأسرية.
2. مركز كرامة لمناهضة العنف ضد النساء.
3. مؤسسة الرعاية الاجتماعية دار الكرامة لإدماج النساء في وضعية صعبة.
4. البرنامج الحمائي لكفالة الفتيات في وضعيات صعبة.
5. البرنامج العلاجي:إيواء- تكوين وتأهيل الأمهات العازبات.

ملخص المداخلة

إن التحديات السوسيو اقتصادية والثقافية التي تعيشها المجتمعات المعاصرة والمغرب جزء منها ساهمت في تراجع أدوار الأسرة وبروز ظواهر اجتماعية معقدة تهدد الكيان الأسري وتقلص من إسهامه الإيجابي المجتمعي كالعنف الأسري،الطلاق،التفكك الأسري،الانحراف،تعاطي المخدرات...

في ظل هذه الإشكاليات ومن أجل صون وحماية كيان الأسر وتعزيز مكانتها وتمكينها من القيام بوظائفها. أنشأت جمعية كرامة لتنمية المرأة مركز للاستماع والتوجيه الأسري والذي نهج مند تأسيسه سنة 2002 مقاربة نوعية على الصعيد الوطني والمحلي ألا وهي اللجوء إلى الوساطة الأسرية كآلية لحل النزاعات الأسرية بالتعاون مع كل الهيئات والجهات العاملة في نفس الميدان أو ذات الصلة بموضوع النزاع (محكمة الأسرة، المحكمة الابتدائية، محكمة الاستئناف، المجلس العلمي، المجتمع المدني، التعاون الوطني...)

يهدف المركز إلى دعم كيان الأسرة وتوثيق الروابط الأسرية بما يحقق الاستقرار النفسي والاجتماعي لمكوناتها نساء رجالا وأبناء ويحميها من التفكك وذلك بالعمل على نشر ثقافة الحوار، التواصل، الإنصات والاحترام المتبادل في البناء الأسري أو من خلال تقديم خدمات إرشادية كالاستماع، الدعم النفسي، الاجتماعي، الاقتصادي والقانوني للأسر المحتاجة.

2. الأسرة المغربية بين الوساطة الأسرية والوساطة المجتمعية.

3. أهمية الوساطة في تدبير الخلافات الأسرية والحد من التفكك الأسري

4. مركز كرامة للوساطة الأسرية المقاربات

-المقاربة الوقائية

-المقاربة العلاجية

-المقاربة التشاركية

5. مجالات التدخل:

- تحصيل النفقة

- إثبات النسب والتسجيل في سجلات الحالات المدنية

- الطلاق الاتفاقي

- صلة الرحم (توفير الفضاء)

النزاعات العائلية

الوساطة في نزاعات الشغل

الوساطة في كفالة الأطفال المهملين.

6. الوساطة بالنسبة للأمهات العازبات:

- مع الأهل

-مع الأب البيولوجي.

- الإقرار بالنسب.

-إجراء الخبرة الطبية.

-الزواج في حالة الخطبة(الوساطة داخل السجن لإبرام عقد الزواج)

7. الإكراهات والتحديات

8. التوصيات

نظام الصلح والوساطة الأسرية بالمغرب من خلال التكوين النظري والتطبيقي معهد العمل الاجتماعي بطنجة نموذجا

السيد حميد فضلي

مختصر سيرة ذاتية

- رئيس المحكمة الابتدائية بشفشاون.
- أستاذ مادة الوساطة الأسرية بالمعهد العمل الاجتماعي بطنجة
- 1996 قاضي بالمحكمة الابتدائية بفكيك، شعبة المدني والأحوال الشخصية.
- 1998 قاضي بالمحكمة الابتدائية بسيدي سليمان، شعبة الأحوال الشخصية.
- 2004 قاضي بالمحكمة الابتدائية بطنجة، رئيس قسم قضاء الأسرة.
- 2014 رئيس المحكمة الابتدائية بشفشاون
- أستاذ زائر لتدريس مادة الوساطة الأسرية بمعهد العمل الاجتماعي بطنجة منذ 2013
- دبلوم تكوين المكونين في مادة الوساطة الأسرية تحث إشراف خبراء دانماركيين.
- تكوين في ميدان علم النفس الاجتماعي العائلي المشرف الأستاذ د. محسن الهراس أستاذ علم الاجتماع بجامعة محمد الخامس بالرباط.
- تكوين في ميدان التواصل خلال عدة دورات حول التواصل ما بين الأشخاص، وتقنيات التواصل والحجاج، وضبط الذات في حالات التواصل الصعبة، وتناول الكلمة أمام العموم بإشراف د. فوزية الدكالي.
- تكوين في ميدان مقاربة النوع الاجتماعي المشرفة د. المريني أمينة رئيسة المجلس الأعلى السمعي البصري.
- تكوين في ميدان المقاربة الحقوقية خلال دورتين المشرف د. شوقي بونيوب.
- تكوين في الوساطة وتكوين المكونين في تدريس الوساطة بشراكة مع المعهد العالي للقضاء ووزارة الأسرة بالدانمارك تحت إشراف خبراء دنماركيين ودام التكوين عدة دورات امتدت من 2008 الى 2013، دورات داخل المغرب وأخرى بالدانمارك.
- 2009 دورة تكوينية حول الوساطة في النزعات الأسرية تحت إشراف أربع خبراء بلجيكيين.
- 2008 تكوين في إطار مشروع «عدل» بين وزارة العدل ووكالة التعاون القضائي الإسباني حول حقوق المرأة والطفل.
- تكوين حول أنماط التدبير والعمل كفريق في دورتين بإشراف د. مصطفى حجي..

ملخص المداخلة

موضوع هذه المداخلة سيجرنا الحديث عن مؤسسة الصلح داخل المحاكم والإكراهات التي تعترضه وعدم تحقيق الصلح الأهداف المرجوة منه.كما سيتم تناول:

- الإكراهات دفعت المتدخلين في القضايا الأسرية إلى التفكير في تقوية قدرات العاملين في مجال الصلح، والبحث عن وسائل أخرى لحل النزاعات الاسرية من بينها الوساطة الأسرية.

- الإشارة الى الفراغ التشريعي لتنظيم عمل الوساطة يقتضي الاطلاع على التجارب الأجنبية الرائدة في مجال الوساطة، ومحاولة الاستفادة منها، وتأصيل هذه التجارب حسب خصوصية الثقافة المغربية مع الرجوع إلى ما تراكم لدينا من تجارب من خلال موروثنا الثقافي.
- الحديث عن الفرق بين الوساطة والصلح وتوضيح الاختلاف بينهما
- الحديث عن منهجية التكوين والتدريب على الوساطة الاسرية

وستتطرق المداخلة للمحاور التالية:

- أهداف التكوين
- الكفايات (القدرات والمهارات) المراد تحصيلها في مادة الوساطة
- مفهوم الوساطة الأسرية
- مفهوم وأبعاد النزاع
- قيم الوساطة
- مسار الوساطة
- مراحل الوساطة وتقنيات كل مرحلة
- خطر إدماج الطفل في مسار الوساطة
- الوساطة المشتركة.. وغيرها